

سجانه يادها الدين اموال لا يتخذ وعدي وعدي اوليا الي اخرها وقوله تعالى
 لا يتخذوا اليهود والنصارى اوليا الي اخرها وعن الاستغناء في الغزو وسائر
 الامور الدينية ابا السعدي كتب نزل هذه الآية ان جماعة من المسلمين كانوا
 يوادون بعض اليهود باطنا فزالت الآية نهيا لهم عن ذلك وقيل نزلت في عهد الله
 بن ابي واصل له كانوا يوالون للمكركين واليهود واليهود ياتونهم بالخير زوير جوت
 ان يكون لهم الظفر على رسول الله صلى الله عليه وسلم تافهه الله هذه الآية في
 المؤمنين من مثل ذلك وقيل ان عبادت الصامت كان له حلفا من اليهود فقال
 يوم الازاب يا رسول الله ان معي حسبياه من اليهود وقرئت ان استنصرهم
 على العدو فنزلت هذه الآية ثم خازنت بوالوقته تفسير للفعل الحزب
 فالضمان حذف التوك كما في بعض الشعر نض هو ذلك قاهي ويحك ان يقال ان
 التفسير لا يلزم ان يعطى حتم المعسر من كل وجه فان المرجح على توضيح المعنى
 ان يقال ايضا ان هذا الفعل نعت لقوله اوليا وادره ليتصق به قوله من
 دون المؤمنين من دون المؤمنين في محل الحال من الفاعل اي حال كون
 المؤمنين متخاوين المؤمنين اي يتخاؤون ويتواصون الاستقلال بموالي
 المؤمنين اي تاركين قضا الموالات على المؤمنين وذلك التوك تصديق بغير
 قصر الموالات على الكافرين والتشريك بينهم وبين المؤمنين فالصواب
 داخلات في منظور النبي فالمعنى لا يوالي المؤمنين الكافرين الاستقلال
 ولا اشتركا مع المؤمنين وانما الجارية قصر الموالات والحجة على المؤمنين بان
 يوالي بعضهم بعضا فقط تامل ومن فعل ذلك اي الاتحاد بصوت
 السابقتين وقوله اي بوالوقته تفسير لفعل الشوط وهو مجزوم فنسبوا اليها
 في بعض النسخ غير مناسب الا ان تحاد منها ما تقدم اه وليس من الله
 انها صير حمود على من الضرورية في قيس الموالي وتبقى حاله كون التوكل
 دين الله والقائه على هذا ان يكون المراد من هذا دين الله لان كل شخص
 انما يتعلم في اهل البيت لى الدين نفسه وكان الاولي المشارة بانه
 المتين في عن لفظ الخلافة بان يتولى بعده اي من دينه وذلك انما قضية
 على وجه من الجارية لان ضمير يقتضي ان نسخ في القرآنة الله ينبغي
 ان تقرأ معقولة ولو كانت منقولة بما فتره اه شيخنا وعبارة المصنف

قوله من الله انظار انه في محل نصب على العار من شي لان لو تاركان صفة له وفي شي
 خير ليس لان به تستنطق اية الاستناد والتقديم وليس من ولا ية الله وقيل من دين
 الله استنفت الا ان تتفق تقدم ان مثل هذه التوكيد على حدث الجار وهو
 في حرف النفاذ وان مصدره والتقدير الا في حال انفاذ منهم وفي الهمز وهذا
 استنفاذ مفرغ من المفعول من اجله والعاقل في لا يتخذ الا في حال انفاذ منهم وفي الهمز وهذا
 وليا لهم من الاشياء والافترض من الاعراض المتبقية ظاهرها بحيث يكون مواليين
 الظاهر وسما به في الباطن وعنى هذا قول وين يفعا ذلك وجوابه مقتضى بيت
 العلة ومعلولنا رضى قوله الا ان تتفوق النفاذ من عنده الى خطاب
 ولوجري على سنن الظلم الاولحاجة بالكلام عليه وقد اوردوا للنفاذ هنا
 معنى حسنا وذلك ان موالات الكفار لما كانت مستحجة لوجوبها بعدده
 حضانة النبي بلجابه وجمام استند فيه الفعل للمهي عنه تصير القبيحة ولما كانت
 الجاملة في افعالها جائزة وهو انفسا شرم حسن الفعال انهم وحطاهم برقع
 المرح عنهم في ذلك اه وعبارة الكافز ومعنى الآية ان الهوى المؤمنين عن موالات
 الكفار ومداهتهم ومباطنتهم الا ان يكون الكفار في عين ظاهرين ويكون
 المؤمنون في قلوبهم كفا قد ادهتهم بلسانه مطمئنا قلبه بالاعان دفعه عن نفسه
 من غير ان يبجول دما خرايا او يلاحها او غير ذلك من الصبران ويظهر الكفار
 على عورة المسلمين والتقنية لا تكون الا مع خوف القتل مع صحة التينة فالعقل
 الا من ادركه وقلبه مطمئن بالايمان ثم هذه التقية بخصوصه ولو صدر عن
 اظهار اعجابا ندحى قتل كان له بذلك اجر عظيم واذا تدفوق التقية اليوم
 وقالوا انما كانت التقية في جنة الاسلام قبل استحكام الدين وقوف المسلمين
 فاما اليوم فقد اعز الله الاسلام والمسلمين وليس لاهل الاسلام ان يتفوق
 من عدوهم وقيل انما تجزى التقية لصوت النفس عن الضر لان دفع الضر
 عن النفس واجب بقدر الامكان اه تقاة وله فعله وجمعه على نحو
 ورجح واصله وقية لانهم من الوقاية فادبت الواو تار لما الغا لشرها
 واقتراح ما قبلها وقوله من تقية بمعنى القاق بوزنهم وفي المختار
 يعني لغضى يعنى والتقوى والتقى واحد والتقاة التقية يقال اتقى
 تقية وتقاة اه وفي القاموس وقيقت الشي تقية من باب تقيا هو